



السيد(ة) الوزير(ة)

بناءً لطلب السيد رئيس مجلس الوزراء ،

وإنطلاقاً من أن مجلس الوزراء يمارس راهناً صلاحية رئيس الجمهورية وكالةً إستناداً إلى المادة /٦٢ من الدستور ،

وتطبيقاً للفقرة السادسة من المادة /٦٤ من الدستور التي توجب إطلاع السيد رئيس الجمهورية مسبقاً على المواضيع التي يتضمنها جدول أعمال مجلس الوزراء وعلى المواضيع الطارئة التي ستبحث،

فإن السيد رئيس مجلس الوزراء بصدّد الدعوة لعقد جلسة لمجلس الوزراء للبحث في البنود المتعلقة بالمواضيع الضرورية المبينة في الجدول المرفق.

للتفصل بالإطلاع.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء



مشروع الجدول

١. مشروع مرسوم يرمي الى تعديل المادة الثانية من المرسوم رقم ١٥٢٨٠ تاريخ ٢٠٠٥/١٠/١ (تحديد أماكن وأصول اعتراف المخابرات) لجهة إضافة ضابط من المديرية العامة لأمن الدولة الى الجهاز الخاص والمكلف باعتراف المخابرات الهاتفية.
٢. طلب وزارة العمل الموافقة على تعديل المرسوم رقم ١٢٥٩٩ تاريخ ٢٠٢٣/١١/٢١ المتعلق بتحديد القيمة الشهريّة للتقديمات العائليّة وطريقة توزيعها.
٣. عرض وزارة العمل البٌش بالوضع القانوني لهيئة مكتب مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
٤. عرض مجلس الإنماء والإعمار للإقتراحات المتعلقة بطلب البنك الإسلامي للتنمية تتعلق بعروض لمشاريع مختلفة.
٥. عرض وزارة التربية والتعليم العالي موضوع أعمال التشغيل والصيانة في المبني المركزي لوزارة التربية والتعليم العالي.
٦. طلب وزارة الصحة العامة الموافقة على التعاقد مع أطباء مراقبين.
٧. طلب وزارة الصحة العامة الموافقة على إعطائها سلفة خزينة لدفع تعويض المثابة للمستشفيات الحكومية.
٨. طلب وزارة الصحة العامة الموافقة على قبول استقالة رئيس مجلس إدارة مستشفى بنت جبيل الحكومي ومستشفى إهدن الحكومي وتكليف وزير الصحة العامة إجراء ما يلزم من أجل تأمين إستمرارية تسخير المرفق العام.

٩. طلب الموافقة على قبول هبة مالية ومحصصة من دولة قطر إلى الجيش.
١٠. طلب وزارة الدفاع الوطني الموافقة على إعطائها سلفة خزينة لتعطية نفقات الاستشفاء تُسدد من إعتمادات موازنة العام ٢٠٢٤.
١١. عرض رئيس مجلس الوزراء موضوع تطبيق الفقرة الأخيرة من المادة الثالثة من المرسوم رقم ١٣٠٢٠ تاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٨ المتعلق بإعطاء تعويض إلى فئة محددة من الضباط في الأسلك العسكرية. (الضباط المتقاعدون)
١٢. طلب الموافقة على تمديد العمل بالمرسوم رقم ٨٤١٠ تاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٢ المتعلق بتأليف مجلس الأوصمة.
١٣. طلب المديرية العامة للأمن الدولة الموافقة على إعطاء صفة تحديث وتطوير برنامج IMSI CATCHER 4G صفة الطابع السري وتزييمها بموجب اتفاق بالتراضي ونقل الإعتماد اللازم لذلك.
١٤. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة للمديرية العامة للأمن العام على تحقيق مشاريع ذات طابع سري تتعلق بأنظمة اتصالات وتأمين اعتمادات لهذه الغاية.
١٥. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى الترخيص بإنشاء فرع في لبنان للجمعية الأجنبية المسماة: "جمعية قطر الخيرية".
١٦. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى زيادة عدد المختارين في حي التبانة في مدينة طرابلس.
١٧. عرض وزارة الاقتصاد والتجارة موضوع المحاصيل من القمح والشعير لموسم عام ٢٠٢٤.
١٨. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تصديق تعديل التصميم التوجيهي العام لترتيب وتحديد وجهاه الإستعمال بصورة إجمالية لأراضي منطقة الضاحية

الجنوبية الغربية لمدينة بيروت وتصديق تعديل التصميم والنظام التفصيلي العام العائد لهذه الأرضي.

١٩. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على تأمين التمويل اللازم لصيانة جهاز السكان العائد لإدارة الجمارك في مرفأ بيروت والبالغ (١٧٦,٢٢٥) يورو سنوياً من إيرادات مرفأ بيروت.

٢٠. طلب وزارة المالية الموافقة على طلب منتدى حقوق الاشخاص ذوي الاحتياجات الإضافية إدخال باص مجهز بمحرك كهرباء (Food Truck) مستورد عبر مرفأ بيروت وإعفائه من الرسوم والضرائب.

٢١. مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل تعويضات مجالس إدارة المؤسسات العامة.

٢٢. مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل تعويضات اللجان العاملة في الإدارات العامة.

٢٣. طلب وزارة العدل الموافقة على شراء خدمات أربعة عناصر لملء الشغور في الملاك الإداري في مجلس شورى الدولة لحين تعيين موظفين جدد.

٢٤. طلب وزارة الإعلام إدراج أسماء الشهداء الصحفيين ضمن لائحة الشهداء الذين سوف يحصل ورثتهم على تعويضات من خلال مجلس الجنوب.

٢٥. طلب وزارة المهجرين الموافقة على تعديل إيجار المكاتب التي تشغله للعامين ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤.

٢٦. عرض نائب رئيس مجلس الوزراء (رئيس اللجنة المشكلة بموجب القرار رقم ٥٨ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٨) لموضوع مبنى وزارة الخارجية والمغتربين (قصر بسترس).

٢٧. طلب الموافقة على إخلاء بعض المباني المستأجرة لصالح الإدارات العامة بعد أن افترت بموافقة إدارة الأبحاث والتوجيه **والمبينة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً**.

٢٨

٢٨. إصدار مشاريع مراسيم وكالة عن رئيس الجمهورية تتعلق بشؤون وظيفية، شؤون ضباط وأفراد، نقل اعتمادات، هبات، نفایات، أسلحة، مدارس، اكتساب جنسية ومواضيع أخرى متقرقة **والمبينة** **تفصيلاً في الجدول المرفق بطاً.**

٢٩. مشاريع مراسيم ترمي إلى قبول الهبات المقدمة من جهات مختلفة لصالح الوزارات والإدارات وإعفائها من كافة الرسوم الجمركية والضرائب **والمبينة** **تفصيلاً في الجدول المرفق بطاً.**

٣٠. المشاركة في مؤتمرات وإجتماعات تُعقد في الخارج على نفقة الإدارة أو على حساب الجهة الداعية **والمبينة** **تفصيلاً في الجدول المرفق بطاً.**

٤